[310] 5 - وعنه، قال: أخبرنا هبة ا بن محمد (1)، قال: أخبرنا الحسن بن علي، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر، قال: حدثنا عبد ا بن أحمد، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي (2) قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: ما ضرب رسول ا صلى ا عليه وآله خادما له قط، ولا إمرأة له قط، ولا ضرب بيده إلا أن يجاهد في سبيل ا، وما نيل منه شئ فانتقمه من صاحبه، إلا أن ينتهك محارم ا فينتقم عزوجل، وما عرض عليه أمران أحدهما أيسر من الآخر إلا أخذ بأيسرهما، إلا أن يكون مأثما، فإن كان مأثما كان أبعد الناس منه (3).

_____

(1) هبة ا بن محمد: هو ابن الحصين أبو القاسم المتوفى سنة (525) وقد تقدم. (2) محمد بن عبد الرحمن الطفاوي البصري المتوفى سنة (187). (3) صفة الصفوة ج 1 / 174 ورواه أحمد في المسند ج 6 / 229 باختلاف، ومسلم في صحيحه ج 4 / 1813 و 1814 ح 78 و 79 ملفقا والبغوي في مصابيح السنة ج 4 / 57 ح 4536 و 4537.

_____